هذا الكلام اثبات المقدمة الممنوعة على سبيل الالزام يعني ان هذه المقدمة
لابد ان يكون ثابتة عندكم لاعتقادكم ان كل محدث فله مؤثر وهو مبني على
استحالة الترجيح بلا مرجح وجوابه بالنقض الاجمالي كما يقول المعلم اذ كم
من الدليل المرد المواد في مقام التعارض بجميع مقدماته غير صحيح بدليل
التخلف اي تخلف الحكم المطلوب عنه في الحوادث اليومية مع انه بايراد جميع
مقدماته فيها ويمكن ان يجاب عن دليل السبايل بطريق المناقضة ايضا
وتوجيهه انا لا نسلم ان يكون النفس اللازم صنفا من المستحيلات
وانما يكون كذلك ان لو كان تلك الامور الغير المتناهية مجتمعة في الوجود
لكنه ممنوع اذ يجوز ان يكون من الاسباب المعدة والمعدات ليس لوازمها
ان يجتمع في الوجود واذا ثبت صغرى الدليل الاولى المورد في اثبات المحتاج
العالم الى المؤثر وهي ان العالم محدث فنقول في اثبات الكبرى وهي قولنا
ان كل محدث فله مؤثر لان كل محدث ممكن وكل ممكن فله مؤثر صغرى
هذا الدليل ظاهرة واما الكبرى فنقول في اثباتها ان الممكن لا يقتضي
ذاته شيئا من الوجود والعدم والا لكان واجبا او ممتنعا وهو فيكون
حصول الوجود له من مؤثر البتة لامتناع ترجح احد طرفي الممكن المساوي
للطرف الآخر بلا مرجح وذكر من بديهيات احكام العقلية وما منعه الا
من هو مكابر بمقتضيات العقل منها فلا يلتفت اليه في المناظرة اصلا

واذا كان

واذا كان كذلك فيصدق ان العالم له مؤثر وهو الحكم المطلوب من الدليل
الفصل الثالث في السبايل اختر عتها ونذكر منها ثلثا ثلاثا منها
وفيه اشعار بان المسايل التي اخترعها الحكم كثيرة لكن ذكر بعضا منها
منها المسئلة الاولى من علم الكلام وهو علم يقتدر معه على اثبات
العقايد الدينية على الغير والزامها اياه بايراد الحجج ودفع الشبهة
والمسئلة الثانية من الحكمة وهي علم باحث عن الاحوال الاعيان الموجودات
على ما هي عليه في نفس الامر بقدر الطاقة البشرية والمسئلة الثالثة من علم
الخلاف وعلم يقتدر به على حفظ اي وضع كان وهدم اي وضع بقدر
الامكان المسئلة الاولى من العلم الكلام فنقول ان واجب الوجود واحد
وهذا هو المدعى وتحريره ظاهر واما اثباته فنقول لانه لو لم يكن كذلك
لكان اكثر منه واقله ان يكون ذلك الاكثر اثنين فلا يخلو من ان يكون بينهما
ملازمة او لا يكون لا سبيل الى شيء منهما فيلزم ان لا يكون اثنين لان
فساد اللازم وهو الحكم المطلوب من الدليل الفصل الثالث في المسايل
اخترعتها يدل على فساد الملزوم وانما قلنا انه لا يجوز ان يكون بينهما
ملازمة لانه لو كان كذلك يلزم ان يكون بين الواجب وغيره علاقة توجب
التلازم بينهما وذلك توجب الاحتياج اي احتياج احد الواجبين الى الآخر
واحتياج الواجب محال لانه يوجب امكانه وامكان الواجب محال بلا اشتباه قلنا

Copyright © King Saud University